

الدر المختار

(لا شمسي) وسيجيء الفرق في العنين .

(شك أنه أدى الزكاة أو لا يؤديها) لأن وقتها العمر .

أشباه .

\$ باب زكاة المال \$ أل فيه للمعهود في حديث هاتوا ربع عشر أموالكم فإن المراد به غير السائمة لأن زكاتها غير مقدرة به .

(نصاب الذهب عشرون مثقالا والفضة مائتا درهم كل عشرة) دراهم (وزن سبعة مثاقيل)